

قرار المجلس المنافسة عدد 13/ق/2025 صادر في 29 من رجب 1446  
(30 يناير 2025) المتعلق بتولي شركة «Azelis Morocco SARL»  
المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Chemical Partners Maghreb SA».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)  
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة  
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 29 من رجب 1446  
(30 يناير 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما  
تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع  
الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة  
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0163/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 11  
من جمادى الآخرة 1446 (13 ديسمبر 2024)، المتعلق بتولي شركة  
«Azelis Morocco SARL» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة  
«Chemical Partners Maghreb SA»، عبر اقتناء 100% من رأسمالها  
و حقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة السيد محمد هشام بوعياذ لمجلس  
المنافسة رقم 0189/2024 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1446  
(17 ديسمبر 2024)، القاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني مقرر  
في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق  
بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي  
بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية  
وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1446  
(19 ديسمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين  
قصده إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف  
التبليغ بتاريخ 21 من جمادى الآخرة 1446 (23 ديسمبر 2024) ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز  
الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 23 من رجب 1446  
(24 يناير 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد اللاه قشاشي  
ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا  
للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد  
بتاريخ 29 من رجب 1446 (30 يناير 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد شراء الأسهم مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 5 ديسمبر 2024، ينص على شروط اقتناء شركة «Azelis Morocco SARL» لـ 100% من رأسمال شركة «Chemical Partners Maghreb SA» وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Azelis Morocco SARL» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Chemical Partners Maghreb SA» ، عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية :** «Azelis Morocco SARL» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي تأسست عام 2015، ومسجلة لدى السجل التجاري بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت رقم 330097، والكائن مقرها الاجتماعي في كلم 9 طريق الرباط القديم - عين السبع، الدار البيضاء. ويرتكز نشاطها الأساسي في المغرب في توزيع المواد الكيميائية المتخصصة (produits chimiques de spécialité) المستعملة في العديد من القطاعات، تتم بالأساس الصناعة الغذائية (المكونات الغذائية) وبصفة ثانوية في قطاع الصحة، النسيج، والعناية الشخصية، وموانع التسرب المسماة «CASE» (كالدهانات، المواد اللاصقة، المعاجين، الإيلاستومرات، الأحبار، مواد البناء). وهي شركة تابعة لمجموعة Azelis، التي تنشط بالأساس كموزع عالمي للمواد الكيميائية المتخصصة وبصفة فرعية للمواد الكيميائية الأساسية (Produits chimiques de base) المستعملة في العديد من القطاعات. وتمتلك مجموعة «Azelis»، شركة فرعية أخرى بالمغرب «Orkila Invest SA» وهي شركة قابضة تنشط في مجال العقارات :

- **الجهة المستهدفة :** «Chemical Partners Maghreb SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي تأسست عام 2008، ومسجلة لدى السجل التجاري بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت رقم 188259، والكائن مقرها الاجتماعي في القطعة رقم 89 المنطقة الصناعية CFCIM بوسكورة، الدار البيضاء. وتنشط الشركة في توزيع المنتجات الكيماوية. ويرتكز نشاطها الأساسي في المغرب في توزيع المواد الكيميائية المتخصصة المستعملة في صناعة الطلاء وموانع التسرب وكذلك في قطاع البناء :

وحيث يستفاد من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي الحالي يمثل فرصة استثمارية مالية ستمكن مجموعة Azelis من توسيع وتعزيز أنشطتها في قطاع المواد الكيميائية المتخصصة بالمغرب ودمج خبرتها ومعرفتها في السوق المعنية مع خبرة الشركة المستهدفة. علاوة على ذلك، ستتيح العملية تقديم خدمات ذات قيمة مضافة لشركة «Chemical Partner Maghreb» وللعملاء التابعين لمجموعة Azelis :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

## المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Azelis Morocco SARL» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Chemical Partners Maghreb SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 29 من رجب 1446 (30 يناير 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات:

عادل بوكبير.

رشيد بنعلي.

عبد السلام بنعبو.

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع المواد الكيميائية المتخصصة، إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوق المرجعية المعنية مفتوحة؛

وحيث إنه نظراً لطبيعة وخصائص العرض والطلب في السوق المعنية، واعتباراً لكون المنشآت المعنية تقوم بتسويق منتجاتها في كافة التراب الوطني، فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي ذات بعد وطني؛

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي والاقتصادي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث خلصت إلى أن العملية موضوع التبليغ لن يكون لها أي تأثير أفقي على المنافسة في السوق الوطنية لتوزيع المواد الكيماوية المتخصصة، بالرغم من تقاطع أنشطة أطراف العملية في السوق المعنية، لكون الحصة التراكمية لطرفي العملية، تبقى ضعيفة، حيث تتراوح نسبتها في السوق المرجعية المذكورة ما بين [5-10] %، وبالتالي لن تمكن الطرف المقتني من خلق أو تعزيز وضع مهيمن داخلها. علاوة على ذلك، تتسم هذه السوق بتواجد مجموعة من الشركات المحلية والأجنبية المنافسة التي تمتلك حصصاً مهمة في السوق، كما أن السوق الوطنية تعرف تواجداً لمصادر مختلفة لتوريد المواد الكيماوية المتخصصة منها الموردون المحليين، والمستوردين أو مباشرة من طرف الشركات المنتجة وهو ما يضمن معه تنوعاً وتعددًا في العروض ويمكن من حرية الاختيار؛

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في سوق توزيع المواد الكيماوية المتخصصة، لعدم وجود أي ترابط عمودي أو تكتلي ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي:

## المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة عدد 0163/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 11 من جمادى الآخرة 1446 (13 ديسمبر 2024)، يستوفي الشروط القانونية.